[116] ومتعة النساء حتى نقل الرازي هذا القول عنه محتجا به على تحريم متعة النساء، فراجع تفسير آيتها من تفسيره الكبير. والذي نقله متكلم الاشاعرة، وحكيم اهل السنة الامام القوشجي في اواخر مبحث الامامة من شرح التجريد: ان الخليفة الثاني قال وهو على المنبر: ايها الناس ثلاث كن على عهد رسول ا وانا انهى عنهن واحرمهن واعاقب عليهن، متعة النساء، ومتعة الحج، وحي على خير العمل، ثم اعتذر بان هذا انما كان منه عن تأول واجتهاد. قلت: والاخبار في هذا مما يضيق عنه وسع هذه الرسالة، وقد استمتع في ايام عمر، ربيعة بن امية ابن خلف القرشي اخو صفوان فيما اخرجه مالك - في باب نكاح المتعة من موطئه - عن عروة بن الزبير، قال: ان خولة بنت حكيم السلمية دخلت على عمر فقالت: ان ربيعة بن امية استمتع بامرأة فحملت منه، فخرج عمر يجر رداءه فقال: هذه المتعة ولو كنت تقدمت فيها لرجمت اه، اي لو كنت تقدمت في تحريمها والانذار برجم فاعلها قبل هذا لرجمت، إذ كان هذا القول منه قبل نهيه عنها، نص على ذلك ابن عبد البر كما في شرح الزرقاني لهذا الحديث من موطأ مالك، ولا يخفى ان هذا _____